Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

وقت بعينه ، بخلاف الكسوف .

فاعلم أنّ هذين القسمين يمكن أن يكونا[1] أربعة ؛ لأنّ الضّرورية فيهما قد تكون بحسب الذّات ، وقد تكون بحسب الوصف .

الإمكان العامّ ، والخاصّ ، والأخصّ ، والاستقبالي

قال المصنّف : «وأمّا الإمكان فيطلق على أربعة معان :

أوّلها : سلب الضّرورة عن أحد الطّرفين – إمّا الوجود ، أو العدم – مندرج فيه الطّرف الآخر[2] ، ويسمّى : إمكانًا عامًا .

[19ظ] وثانيها : سلب الضّرورة عن الطرفين جميعًا ، ويسمّى : إمكانًا خاصًّا . وقد خرج عنه الواجب والممتنع جميعًا .

[وثالثها : سلب الضّرورة بحسب الذّات ، والوصف ، جميعًا][3] ، ويسمّى إمكانًا أخصّ .

ورابعها : سلب الضّرورة عنه في الزّمان المستقبل ، ويسمّى إمكانًا استقباليًّا»[4] .

قال المفسّر : اعلم أنّ لفظة الإمكان تطلق على أربعة معان :

أحدها : سلب الضرورة إمّا عن الوجود وحده ، وإمّا عن العدم وحده . فيندرج تحته – لا محالة – الطّرف الآخر الذي لم يسلب .

مثاله ، قولنا : «الله يمكن أن يكون موجودًا» ؛ أي ليس بممتنع أن يكون موجودًا – وإن وجب له أن يكون موجودًا – فقد سلب الوجوب . وهذا مثل ما يفسّر به شيخنا أبو الحسين[5] [كونه][6] حيًّا .

---

1 الأصل : أن يكون .

2 كذا في الأصل ؛ وفي (أ) و(ل) : الطّرفان الآخران (وانظر أسفله) .

3 زيادة من هامش الأصل .

4 انظر (أ) : 2ظ ، (ل) : 4ظ .

5 لا شكّ أنّه أبو الحسين البصري المعتزلي (راجع فيما تقدّم : ص 84) .

6 لعلّ مثل هذه الكلمة قد سقط من الأصل ؛ انظر الفقرة التّالية .